

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٥٣٢ لسنة ٢٠١٣

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٤ في شأن أسس تصميم وشروط تنفيذ الأعمال الإنسانية وأعمال البناء :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار الجمهوري رقم ٦٣ لسنة ٢٠٠٥ في شأن إعادة تنظيم المركز القومي لبحوث الإسكان والبناء :

وعلى القرارات الوزارية أرقام ١٠٢ لسنة ١٩٩٩ ، ٢٢٠ لسنة ٢٠٠٠ ، ٣٤٤ لسنة ٢٠٠٩

بشأن تشكيل اللجنة الدائمة لإعداد الكود المصري لأسس تصميم وشروط التنفيذ لهندسة التركيبات الصحية في المباني :

وعلى المذكرة المقدمة من السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس إدارة المركز القومي لبحوث الإسكان والبناء :

قرر :

مادة ١ - يتم العمل بالكود المصري لأسس تصميم وشروط التنفيذ لهندسة التركيبات الصحية في المباني (الجزء الأول : التركيبات الصحية في المباني) المرافق لهذا القرار .

مادة ٢ - يتولى المركز القومي لبحوث الإسكان والبناء العمل على نشر الكود والتعريف به والتدريب عليه .

مادة ٣ - تلتزم الجهات المعنية المنصوص عليها في القانونين رقمي ٦ لسنة ١٩٦٤ ، ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ المشار إليهما بتنفيذ ما جاء بهذا الكود .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لapse ستة أشهر على تاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٣/١١/٢

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

مهندس / إبراهيم محلب